

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (١٢ ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م)	العدد ٥٠
--------------------------	---	-------------

محتويات العدد :

رقم الصفحة

قرارات رئيس مجلس الوزراء

٣	قرار رقم ٣٤١٧ لسنة ٢٠٢٤
٥	قرار رقم ٣٤١٨ لسنة ٢٠٢٤
٧	قرار رقم ٣٥٠٩ لسنة ٢٠٢٤
٩	قرار رقم ٣٦٨٩ لسنة ٢٠٢٤
٢٠	قرار رقم ٣٦٩٠ لسنة ٢٠٢٤
٣١	قرار رقم ٣٦٩١ لسنة ٢٠٢٤
٤١	قرار رقم ٣٦٩٢ لسنة ٢٠٢٤



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤١٧ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة (تبرع المواطن/ عبد العليم أحمد على عاشور) بمساحة ١٨٠٠ م^٢ زمام قرية الجشنجى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة دمنهور بمحافظة البحيرة ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة تعليم أساسى باسم (مدرسة عبد العليم عاشور للتعليم الأساسى) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


٢١٣٨
٥-٥

كروكي الرفع المساحي للموقع بتناحية بزورية عزال
بإسم / مدرسة عبد العظيم عاشور

٢٤١٧
٢٠١٠



الاحداثيات		
Name	WGS84 Latitude	WGS84 Longitude
1	٣٢.٥٧٤٤٤٨٣٧٧٧°N	٣٠.٥٣٧٨٤٤٤٨٤١٥٦°E
٢	٣٢.٥٧٤٤٤٨٣٧٧٧°N	٣٠.٥٣٧٨٥٠٨٤٧٧٧°E
3	٣٢.٥٧٤٤٤٨٣٧٧٧°N	٣٠.٥٣٧٨٤٤٤٨٤١٥٦°E



ملحوظة
تم الرفع وفقاً للمعيار القومى من الأمانة العامة للتخطيط العمرانى و التوزيع بمحافظة البحيرة بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٧
والمعيار القومى بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٤

محافظة البحيرة
مركز البحيرة
البلدية العمرانية
BUDC



كروكي الرفع المساحي
لتناحية بزورية عزال
بإسم / مدرسة عبد العظيم عاشور

الموقع

حدود المنطقة



Scale 1:1000

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤١٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٠٠ م^٢ ناحية قرية الحمراوين التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة القصير بمحافظة البحر الأحمر ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة لإقامة لوحة توزيع جهد متوسط .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي


Tel: +2 065 332874
+2 065 330083
+2 065 330040
Fax: +2 065 330506
Mail: 84712
Email: quseircouncil@hotmail.com
www.quseir.igo.com



محافظة البحر الأحمر
الوحدة المحلية لمدينة القصير
الإدارة الهندسية

٣٤١٨ / ٢

كروكي للنشر في الجريدة الرسمية



المقترح تخصيصها / لصالح وزارة الكهرباء

الغرض من التخصيص / لوحة توزيع جهد متوسط

رقم / بدون منطقة / قرية الحمراوين

وحدودها : الحد البحري / فضاء بطول ٢٠٠٠ م

الحد القبلي / فضاء بطول ٢٠٠٠ م

الحد الشرقي / فضاء بطول ٣٠٠٠ م

الحد الغربي / فضاء بطول ٣٠٠٠ م

الإحداثيات كالتالي

NO	N	E	NO	N	E
1	619218.19	2905524.67	3	619210.80	2905489.38
2	619229.37	2905496.83	4	619199.63	2905517.22

وتحيل الورادة
الوزير
مهندس
مهندس

٣٧١٤٤

التوقيع /
الاسم / اسماء عبد السلام مباركة
الوظيفة / مدير الإدارة الهندسية

التوقيع /
الاسم / حسن علي حسن
الوظيفة / التخطيط العمراني



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٥٠٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون
رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطني لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٧٠٥ م^٢ بمدينة طور
سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ،
لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوفيق وضع مدرسة الأمل الابتدائية .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



محافظة جبّين سويداء الدعوات العام الاوراق العامة للتخطيط والتنمية العمرانية	
صورة فضائية توضيح الرفع المناسبي للمدرسة الامل التجريبية وبمساحة 244705.84 وحدة طول سويداء	
ID Long	Lat
1 E033° 37' 06.799 N28° 14' 35.529	
2 E033° 37' 04.971 N28° 14' 37.493	
3 E033° 37' 06.615 N28° 14' 38.757	
4 E033° 37' 08.489 N28° 14' 36.764	
الحد الهجري بطول 59.34 م وحدة طريق اسفلت الحد الفلبي بطول 59.70 م وحدة ارض ملك الدولة الحد الشرقي بطول 79.81 م وحدة حرم الطريق اسفلت الحد الغربي بطول 78.34 م وحدة الى ارض ملك الدولة	
Spatial Reference Name: WGS 1984 UTM Zone 36N PCS: WGS 1984 UTM Zone 36N GCS: GCS WGS 1984 Datum: WGS 1984	
م. م. مصطفى عبد الحكيم مهندس مهندس عام التخطيط والتنمية العمرانية	

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٨٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات

الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢

لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة

الجلاء الابتدائية بالرقم التعريفي (١٧١١٥٣٢) ، الكائن بالقطعة رقم (١٠٥٢)

من (٩٦٦) من (٣٠٠) أصلية ، بحوض الزيببي نمرة (٢٨) زمام منوف -

مركز منوف - محافظة المنوفية بمساحة مقدارها ٦٨, ٧٢٦ م^٢ تقريباً .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للمعرض على السيد الأستاذ رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة الجلاء الابتدائية بالرقم التعريفي

(١٧١١٥٣٢) .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة المنوفية بتاريخ ١٦/٨/٢٠٢٣ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة الجلاء الابتدائية بالرقم التعريفي (١٧١١٥٣٢) بمحافظة المنوفية لصالح العملية التعليمية ، حيث إنها في حاجة شديدة إليه ، نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ، حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ، وتستخدم في العملية التعليمية ، ومساحتها ٦٨ م^٢، تقريباً والعبارة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وهي كائنة بالقطعة رقم (١٠٥٢) من (٩٦٦) من (٣٠٠) أصلية بحوض الزيببي نمرة (٢٨) زمام منوف - مركز منوف - محافظة المنوفية .

٣ - صدر قرار المجلس التنفيذي لمحافظة المنوفية بجلسته رقم (١) المنعقدة بتاريخ ٩/٥/٢٠٢٣ بالموافقة علي إقرار صفة النفع العام ، والسير في إجراءات نزع الملكية لبعض المدارس المؤجرة ، منها المدرسة المذكورة .

٤ - تم سداد التعويض المبدئى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بالمنوفية ، بمبلغ قدره (فقط مائة ألف جنيه لاغير) بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (١٢٧٢٠.٦٠٣٢٣.١٩٠ GP) الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٢

٥ - الموقف القانونى :

أقام الملاك الدعوى رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٢ - إيجارات شبين الكوم - طالبين فى ختامها الحكم بانتهاء عقد الإيجار، وإخلاء المدعى عليهم بصفتهم من العين المؤجرة ، وتسليمها للمدعين خالية من الشواغل .

بجلسة ٢٠٢١/٥/٣١ قضت المحكمة بطرد المدعى عليهم بصفتهم من العين المؤجرة محل عقد الإيجار المؤرخ فى ١٩٥٦/١٢/١٢ للغصب ، وتسليمها للمدعين خالية من الشواغل والأشخاص .

تم استئنافه بالاستئناف رقم (١٦٦٢) لسنة (٥٤ ق) ، وقضت المحكمة برفضه ، وتأيد الحكم المستأنف .

٦ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ٦٨, ٧٢٦م^٢ تقريباً ، والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

الحد الشمالى : سكن أهالى بطول (٦٥ , ٤٤م) .

الحد الشرقى : سكن أهالى بطول (٤٠ , ١٦م) .

الحد القبلى : شارع بطول (٤٤م) .

الحد الغربى : سكن أهالى بطول (٤٠ , ١٦م) .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق .



الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ونظرا للحاجة الماسة إلى العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة .

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف



٢٦٨٩

باسمها الامارات الاماراتية - سلطة التعليم وتنظيم التعليم العالي (١٧١٨٢٣)

مكتب

محافظة أبوظبي وتنظيم وتنسيق التعليم وتنظيم التعليم العالي منه


الاسم واللقب والرقم	المساحة		رقم ورموز العقار	اسماء الاملاك المنقولة
	ميداني	ارضي		
الاسم: ابو عبد الله - الامانة الاماراتية، سكن اهلها بطول ٤٤.٦٥ م - الامانة الاماراتية، سكن اهلها بطول ١٦.٤٠ م - الامانة الاماراتية، سكن اهلها بطول ٤٤ م - الامانة الاماراتية، سكن اهلها بطول ١٦.٤٠ م	ارضي فقط	مترين تقريبا (١٠)	مبنى مدرسة الاجلاء الاماراتية واقع بالمدينة رقم ٩٢٢ من ١٠٠٥٢ من ٣٠٠٠ اسمية بالمجلس الاماراتي الوطنية.	١- ثروة اهلها ابو ظبي ٢- عبد الله اهلها ابو ظبي ٣- علاء عبد الله ابو حمزة ٤- احمد علي فريه ٥- جلال محمد فريه ٦- ولاء اهلها ابو ظبي ٧- محمد سفي عبد العظيم تميم ٨- مائة عبد العظيم تميم ٩- حرة عبد العظيم تميم ١٠- ابي حلة عبد العظيم تميم ١١- علي حرة عبد العظيم تميم ١٢- محمد عبد العظيم تميم ١٣- محمد اهلها ابو ظبي ١٤- محمد اهلها ابو ظبي
	الاسم: ريم بنت علي محمد			



(الامارات)
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
 مدير ادارة تنظيم التعليم

(الامارات)
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
 مدير ادارة تنظيم التعليم

٢٦٨٩
 3-6





قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٩٠ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة
للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات
الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢
لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية أرض فناء مدرسة الساحة
الابتدائية بالرقم التعريفي (٢٣٠١٤٦٦) ، الكائنة ضمن القطعة رقم (١٣) بحوض
سوق الشركة نمره (٨٢) ، زمام بندر سنورس - محافظة الفيوم ، بمساحة مقدارها
٥٥٠ , ٤٤٠ م^٢ تقريباً بعد التنظيم .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على أرض الفناء المشار إليه فى المادة السابقة، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها واسم مالكها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح



وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للمعرض على السيد الأستاذ رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية أرض فناء مدرسة الساحة الابتدائية ، التابعة لإدارة سنورس ، بالرقم التعريفي (٢٣٠١٤٦٦) بمحافظة الفيوم .

العرض :

١ - بتاريخ ٢٩/٥/٢٠٢٤ طالبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الفيوم ، باتخاذ إجراءات صفة النفع العام لأرض فناء مدرسة الساحة الابتدائية بمحافظة الفيوم نظراً للحاجة الشديدة إليه ، وارتفاع الكثافة الطلابية ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه لأنه لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة المذكورة والفناء كلاهما مؤجر ، ويفصلهما شارع بعرض (٧٥ ، ٥٠م) ويستخدمان بالعملية التعليمية ، والمساحة الإجمالية ٣٥ ، ٩٦٩م^٢ ، والفناء يشغل مسطحاً قدره قبل التنظيم ٢٩ ، ٤٦٢م^٢ ، وبعد التنظيم ٥٥ ، ٤٤٠م^٢ ، والمدرسة كائنة بحوض سوق الشركة نمرة (٨٢) من ضمن القطعة رقم (١٣) - زمام بندر سنورس - محافظة الفيوم .

٣ - فناء المدرسة المذكورة ملاصق لمدرسة الشهيد محمد موسى عثمان الجلاب للتعليم أساسى «حالياً» ، سنورس للتعليم أساسى (سابقاً) بالرقم التعريفي (٢٣١٨١٠٤) ، ويصلح هندسياً لضمه للمدرسة الملاصقة ، لوضع نموذج لحل مشكلة الفصول المطلوبة بالنطاق الجغرافى الكائن به أرض الفناء .

٤ - صدر قرار السيد محافظ الفيوم رقم (١٩٠) بتاريخ ٤/٤/٢٠١٧ بالاستيلاء

المؤقت على أرض فناء المدرسة المذكورة لمدة ثلاث سنوات .

٥ - أصدر المجلس التنفيذي لمحافظة الفيوم - بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٢ - قرارًا بالموافقة على نزع ملكية المدرسة المذكورة والفناء .

٦ - مودع لدى خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية - وهي مديرية المساحة بمحافظة الفيوم - مبلغ قدره ١٤٥, ٧١٢, ٤ جنيه (فقط أربعة ملايين وسبعمائة واثنان عشر ألفًا ومائة وخمسة وأربعون جنيهًا لاغير) فائض من الاعتماد المالي ، بمشروع (٣١٦) تربية وتعليم - مدرسة العروبة الابتدائية المشتركة ، بالرقم التعريفي (٢٣٠٦٠٥٨) .

٧ - الموقف القانوني :

صدرت فتوى مجلس الدولة بالملف رقم (٦٦/٣٣/٩٣) في ٢٠٢٣/٩/٣٠ بتنفيذ الحكمين رقم (٧٣٩٣) لسنة (٥٥ق) - قرار إداري / استئناف ، رقم (٢٤٣٩) لسنة (٥٢ق) ، لصالح / أحمد مصطفى زكى محمد .

تم تنفيذ الحكم رقم (٢٤٣٩) لسنة (٥٢ق) ، لصالح / أحمد مصطفى زكى محمد .

الدعوى رقم (٧٣٩٣) لسنة ٥٥ق ، والمقامة من السيد / أحمد مصطفى زكى محمد ، أمام محكمة القضاء الإداري ، طالبًا - فى ختامها - إلغاء قرار الاستيلاء الصادر برقم ١٩٠ لسنة ٢٠١٧ ، والصادر من السيد المحافظ .

بجلسة ٢٠١٩/٧/٣ ، قضت المحكمة بإلغاء القرار المطعون عليه رقم ١٩٠ لسنة ٢٠١٧

أقام السيد / أحمد مصطفى زكى محمد الدعوى رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠١٦ (م.ك- طامية) ، طالبًا - فى ختامها - الإخلاء من الأرض الفضاء البالغ مساحتها ٨٦, ٣٨٨م^٢ ، والمملوكة له بموجب عقد البيع الابتدائي المؤرخ فى ٢٧/١/٢٠١٤ طبقًا لما هو وارد بالدعوى .

بجلسة ٢٠١٦/٩/٢١ قضت المحكمة بعدم جواز نظر الدعوى السابق الفصل فيها بالدعوى رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٥ م.ك - طامية .

قام المذكور باستئناف الحكم بالاستئناف رقم (٢٤٣٩) لسنة (٥٢ق) ، ويجلسه ٢٠١٧/١/١٨ قضت المحكمة بإلغاء الحكم المستأنف ، والقضاء مجدداً بانتهاء عقد الإيجار المؤرخ ١٩٥٨/٣/٣ وتسليمها للمستأنف بحالتها ... يتم العامل مع السيد / أحمد مصطفى زكى محمد ، وذلك طبقاً للأحكام الصادرة لصالحه ، وفتوى مجلس الدولة رقم (٦٦/٣٣/٩٣) ، وتنفيذ الحكم لصالحه .

٨ - تبلغ مساحة أرض فناء مدرسة الساحة الابتدائية قبل التنظيم ٢٩٠٠٠ م^٢ وبعد التنظيم ٥٥٠٠٠ م^٢ وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : سور مدرسة الشهيد محمد موسى الجلاب ، بالرقم التعريفى (٢٣١٨١٠٤) ، بطول (٢٨٠٠٠ م) .

الحد الشرقى : جار سكنى بطول (١٥٠٠٠ م) بعد التنظيم .

الحد القبلى : شارع بعرض (٧٥٠٠٠ م) بطول (٢٩٠٠٠ م) .

الحد الغربى : جار سكنى بطول (٥٥٠٠٠ م) بعد التنظيم .

والفناء المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ونظراً للحاجة الماسة إلى فناء المدرسة المذكورة إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة .

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة اعلاه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف

كشف

باسم الأمانة العامة لتقاضي مساحة الإقليمية بالرقم التعريفي (٢٢٠١٤١٦) - محافظة الفيوم
والطابوع ملكية وتقرير القيمة العامة عنه

الاسم	عدد الأوتار	المساحة		رقم ورموز العقار	أسماء الملاك القانونيين
		مبانى	أرض		
<p>- العهد البحري، مسور، مدرسة الشبيبة محمدا موسى الجلبب بشاركم التعريفي (٢٢١١١٠٤) .. بطول ٢١,٥٠ م</p> <p>- العهد الفرنسي: جزر سكني .. بطول ١٥,١٥ م</p> <p>- العهد القبطي: شارع عرض ٥,٧٥ م .. بطول ٢٩ م</p> <p>- العهد الفرنسي: جزر سكني .. بطول ١٥,٥٥ م</p>	للوجود	للوجود	<p>(٢٠٤٤٠,٥٥) بعد التنظيم تدرجياً</p>	<p>رقم مدرسة المساحة الابتدائية والكتلة</p> <p>محضر مدق الشركة نمرة ٨٢ من ضمن الأظفة رقم ١٢ - زمام مدينة سنورس - محافظة الفيوم</p>	أحمد مصطفى زكي محمد


.. مدير عام الملكية العقارية ..

أحمد
(د/ أماني يسرى)



.. مدير الإدارة العامة ..

عبدالمعز
(د/ عزاء العوراش)



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٩١ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة
للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات
الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢
لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة باب
الحرس الابتدائية للبنين بالرقم التعريفى (١١٠٢٨٩١) ، الكائن بالملك رقم (١)
شارع عز العرب - بندر ومركز دمياط - محافظة دمياط ، بمساحة مقدارها ٣٠٧ م^٢
بعد الارتداد .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة باب الحرس الابتدائية للبنين بالرقم التعريفى (١١٠٢٨٩١) بمحافظة دمياط .

العرض :

١ - طالبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة دمياط باتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة باب الحرس الابتدائية للبنين بالرقم التعريفى (١١٠٢٨٩١) بمحافظة دمياط ، لصالح العملية التعليمية ، إذ إنها في حاجة شديدة إليه ، نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، ولا يوجد بديل له ، ولا يمكن الاستغناء عنه .

٢ - المدرسة مؤجرة ، وتستخدم فى العملية التعليمية ، ومساحتها (٣٠٧م^٢) بعد الارتداد ، وهى كائنة بالملك رقم (١) شارع عز العرب - بندر دمياط - مركز دمياط - محافظة دمياط .

٣ - صدر القرار الإدارى رقم (٦٧٣) بتاريخ ٢١/٨/٢٠٢٢ ، معتمداً من محافظة دمياط ، بشأن الاستيلاء المباشر - لمدة ثلاث سنوات - على الأراضى المقام عليها (١٠) مدارس بمحافظة دمياط ، من ضمنها المدرسة (محل الدراسة) .

٤ - بتاريخ ٢١/٣/٢٠٢٤ أفادت دراسة الاحتياج التربوية بالموافقة على نزع الملكية والإحلال الكلى للمدرسة .

٥ - تم سداد التعويض المبدئى وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بدمياط بمبلغ قدره (فقط مليون جنيهه لاغير) ، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٣٣٠.٦٠٠.٣٢٥.٣٤٤ GP) الصادر بتاريخ ٧/٨/٢٠٢٤

٦ - الموقف القانوني :

(أ) أقام ملاك المدرسة الدعوى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٢٠ م.ك/ دمياط طالين - في ختامها - طرد المدعى عليه الثالث - بصفته - من العين المؤجرة المبينة بصحيفة الدعوى ، وعقد الإيجار المؤرخ في ١٩٧٧/٨/٣ لانتهاء مدة عقد الإيجار .

(ب) بجلسة ٢٠٢٠/١١/٣٠ ، حكمت المحكمة (بانتهاء عقد الإيجار المؤرخ في ١٩٧٧/٨/٣) لانتهاء مدته القانونية .

(ج) تم تأييد الحكم استئنافياً بالحكم رقم (٢٨) ، ورقم (٤٣) لسنة (٥٣ ق.م) - استئناف عال .

٧ - تبلغ مساحة العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة بعد الارتداد (٣٠٧ م^٢) وحدوده بعد الارتداد كالتالي :

الحد البحري : حارة المدرسة بطول (١٦ م) .

الحد القبلي : شارع الشيخ محمد عبده بطول (٣٣ , ١٣ م) .

الحد الشرقي : سكن أهالي بطول (٩٢ , ٢١ م) .

الحد الغربي : شارع عز العرب بطول (١ , ٢٠ م) .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقرار

رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات

الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام

القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ونظراً للحاجة

الماسة إلى العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة إذ إنه يقع في نطاق جغرافى ذى

كثافة سكانية مرتفعة ؛

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفضل بالموافقة على استصدار القرار

المرفق للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف

٢٦٩١

كامل
باسمها المصلحة الثانوية للمقر الذي يتبعه مدرسة باب الحرس الابتدائية بين يديكم الترخيص (١١٠٢٨٩١) بمحافظة دمياط
والمطوب ترشح ملكيته و تقرير صحة التوقيع العام عنه


الاسم المسجل الثانوي	رقم الموقع العنق	المساحة		عدد الأوتار	المساحة بعد الأوتار
		أرضي	مبني		
ورثة الجوهري	مدرسة باب الحرس الابتدائية بابن والكتابة بملقه و شارع عز العرب بئر صبيحة - مركز صبيحة محافظة دمياط	المساحة قبل الأوتار ٣٢٩ م ^٢ المساحة بعد الأوتار ٢٣٧ م ^٢	مبنى رقم (١) أرضي رقم (٢)	أرضي + دورين أرضي فقط	- اللحد الجوهري : حارة المدرسة بطول ١١ م ^٢ - اللحد الطهي : شارع الشيخ محمد صده بطول ١٣,٣٣ م ^٢ - اللحد الطرخي : سكن الطي بطول ١٩ م ^٢ - اللحد العريسي : شارع عز العرب بطول ١١ م ^٢
جميع المبني بحقة التطرية متوسطة					



مهندس ترشح الملكية
(د) سميحة زهران







٩-٦
٤٦٩١

تم اعداد هذا الخطة من الخريطة بجمهورية العربية السورية التي صادقتها السلطة

وتمت الحقوق منقولة الى الهيئة على اقل من ٨٠/٨٠

ويستلزم التسليم الى الهيئة واستكمالها في بعض الخرائط التي تمت من اجله دون الرجوع الى الهيئة

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٩٢ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة
للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات
الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢
لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية أرض مدرسة الاتحاد الابتدائية
بالرقم التعريفي (١٦٠٠٨٠٥) ، الكائنة بالملك رقم (٥) خرائط ، رقم (٣) عوائد
شارع الانبأبي - حي ثانى طنطا - مدينة طنطا - محافظة الغربية بمساحة مقدارها
(٦٢٢م^٢) تقريباً .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على أرض المدرسة المشار إليها فى المادة السابقة والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدولى



وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للمعرض على السيد الأستاذ رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية أرض مدرسة الاتحاد الابتدائية بالرقم التعريفي (١٦٠٠٨٠٥) بمحافظة الغربية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الغربية بتاريخ ٢٣/٣/٢٠٢٣ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على أرض مدرسة الاتحاد الابتدائية بالرقم التعريفي (١٦٠٠٨٠٥) بمحافظة الغربية لصالح العملية التعليمية حيث إنها في حاجة شديدة إليها ، نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنها ، حيث لا يوجد بديل لها .

٢ - المدرسة مؤجرة معانة ، ولا تستخدم في العملية التعليمية ، ومساحتها الإجمالية (٦٢٢م^٢) تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وهي كائنة بالملك رقم (٥) خرائط - رقم (٣) عوائد - شارع الإنبابة - حي ثان طنطا - مدينة طنطا - محافظة الغربية .

٣ - صدر قرار إداري من رئاسة حي ثان طنطا بمحافظة الغربية برقم (١٠٤) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٤ بالإخلاء للعقار رقم ٣ ، تمهيداً للإزالة كلياً حتى سطح الأرض ، لأنه يمثل خطورة داهمة ، وحفاظاً على الأرواح والممتلكات ، وقد تمت الإزالة بمعرفة الملاك .

٤ - أصدر المجلس التنفيذي لمحافظة الغربية بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١ قراره بالموافقة على أن تتخذ الهيئة العامة للأبنية التعليمية الإجراءات القانونية اللازمة لنزع الملكية .

٥ - أفاد مكتب المراجعة والمسائل بمديرية المساحة بالغربية بكتابه رقم (٨٦١) بتاريخ ٢٥/٩/٢٣ بأن الموقع الذى تشغله المدرسة أرض فضاء محاطة بسور ، والمباني متهدمة ومزال أثر الهدم .

٦ - تم سداد التعويض المبدئى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بالغربية ، بمبلغ قدره (فقط مائة ألف جنيه لاغير) ، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٠٩٩١٠٠٦٠٠٩٩١٠٢٤٧٨٢٤ GP) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢

٧ - الموقف القانونى :

أقام الملاك الدعوى رقم (١٥٠٧١) لسنة ٢٠٢٢ ق أمام محكمة القضاء الإدارى بطنطا - طالبين فى ختامها - وقف تنفيذ وإلغاء القرار الهندسى رقم ٣ لسنة ٢٠١٩ الصادر من حى ثانى طنطا ، فيما تضمنه من إزالة ما يعلو الدور الأرضى ، مع ترميم الدور الأرضى بالعقار الكائن فى رقم (٣) شارع الإنبأبى - حى ثانى طنطا ، ترميمًا فنيًا شاملاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، أخصها تعديل القرار إلى إزالة العقار حتى سطح الأرض .

بجلسة ٢٢/١/٢٠١٩ قضت المحكمة بإلغاء القرار المطعون فيه ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .

٨ - تبلغ المساحة الإجمالية لأرض المدرسة المذكورة (٦٢٢٢ م^٢) ، والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : شارع الإنبأبى ، بطول (٢٣٠,٠٣ م) .

الحد الشرقى : مدرسة الإنبأبى الابتدائية بالرقم التعريفى (١٦٠٢٣٩٨) بطول

(٢٦,٩ م) .

الحد القبلى : شارع بطول (٢٣,١٧ م) .

الحد الغربى : مستشفى بطول (٢٥,٩٩ م) خط منكسر .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ونظرا للحاجة الماسة لأرض المدرسة المذكورة إذ إنها تقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف




١٢٦١٢٤٣

كلية
 باسماء الامارات القطريين لارث مدرسة الاتحاد الاستثنائية بالرقم التصريحي (١٣٠٠١٠٥) بمحاكمة الجزية
 والمطابق لشرح التأسيس والتقرير سلطة النسخ العام عليه

الاصحود	المساحة		رقم و موقع القطر	اسماء الامارات القطريين
	مباين	ارض		
<ul style="list-style-type: none"> - لحد الحزون : شرح التأسيس .. بطول ٢٠٣٠,٣ - لحد القريش : مدرسة القريش الثانوية بطول ١٦٠٢٣,٩ - لحد القريش : شارع .. بطول ٢٠٣٠,١٧ - لحد القريش : مستشفى بطول ٢٠٣٠,٩٩ خط مائتس 	<p>تم ازالة جميع المباني بالكامل حتى سطح الارض</p>	<p>٢٠١٢٢ م تقريبا والعمرة والتأسيس المساحي حتى الطبيعة</p>	<p>مدرسة للاتحاد الاستثنائية الملك رقم ٥ خر لاط - رقم ٣ حوك - شارع التوقيع القطري - حي شان طنطا مدينة طنطا - محافظة الغربية</p>	<p>قواء وكريا توكل</p>

١٢٦١٢٤٣



... مدير ادارة التعليم القطرية ..
 (د/عزة محمد العميراني)

... مدير ادارة التعليم القطرية ..
 (د/عزة محمد العميراني)

١٢٦١٢٤٣

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١٢/١٢ - ٢٠٢٤/٢٥٤.٧

